

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/45/363
20 August 1990

ARABIC

ORIGINAL : CHINESE/ENGLISH/FRENCH/
SPANISH

UN TIRP ADV
SEP 10 1990

UN/ISA COLLECTION

الدورة الخامسة والأربعون
البند ٥٨ ي من القائمة الأولى*

نزع السلاح العام الكامل

نقل الأسلحة على الصعيد الدولي

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٢	أولا - مقدمة
٣	ثانيا - المعلومات الواردة من الحكومات
٣	باكستان
٤	تشيكوسلوفاكيا
٦	الجمهورية الديمقراطية الألمانية
٧	الصين
٩	كندا
١١	مالي
١٤	المكسيك

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة ، في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، القرار ٧٥/٤٣ طاء ، المعنون "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي" .

٢ - واعتمدت الجمعية العامة ، في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، القرار ١٦/٤٤ نون المعنون "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي" ، وفيما يلي نص فقراته من ١ إلى ٤ :

"إن الجمعية العامة ،

...

١" - تدعو جميع الدول الاعضاء التي لم توفر بعد للأمين العام آراءها ومقترحاتها بشأن المسائل الواردة في الفقرتين ١ و ٢ من القرار ٧٥/٤٣ طاء ، أن تفعل ذلك ؛

٣" - تطلب إلى هيئة نزع السلاح أن تواصل مداولاتها بشأن المسائل الواردة في القرار المذكور أعلاه في دورتها لعام ١٩٩٠ في إطار البند المتعلق بنزع السلاح التقليدي ؛

٣" - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل توفير جميع المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع في إطار القرار ٧٥/٤٣ طاء ؛

٤" - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي" .

٣ - وعملا بالفقرة ٤ من القرار ٧٥/٤٣ طاء والفقرة ٣ من القرار ١١٦/٤٤ نون ، طلب الأمين العام ، في مذكرتين شفويتين مؤرختين في ٧ شباط/فبراير و ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، من جميع الدول الاعضاء أن تقدم آراءها واقتراحاتها فضلا عن أي معلومات أخرى ذات صلة بشأن هذه المسألة . وحتى اليوم ، استلم الأمين العام ردودا من باكستان وتشيكوسلوفاكيا والجمهورية الديمقراطية الألمانية والصين وكندا ومالي والمكسيك وترد الردود في الفرع ثانيا من هذا التقرير .

٤ - وبالإضافة إلى ذلك ، عيّن الأمين العام ، عملاً بالفقرة ٥ من القرار ٧٥/٤٣ طاء فريقاً من الخبراء الحكوميين لكي يجري دراسة عن نقل الأسلحة على الصعيد الدولي . وعقد الفريق حتى الآن دورتين وسيقدم تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين في عام ١٩٩١ .

ثانياً - المعلومات الواردة من الحكومات

باكستان

[الاصل : بالانكليزية]

[٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٠]

١ - تؤيد باكستان جميع الجهود البرامية إلى ضمان أمن الدول ذات المستويات الدنيا في مجال التسليح والإنفاق العسكري على نحو كامل ومتساو . وهي تؤيد أيضاً الجهود المبذولة لحظر عمليات نقل الأسلحة وبيع الأسلحة غير المشروعة لإرهابيي المخدرات وكبار تجار المخدرات .

٢ - وتؤمن باكستان بأن لكل بلد الحق السيادي في تقرير احتياجاته الدفاعية الذاتية المشروعة . ولا يمكن للبلدان المصدرة للأسلحة أن تستأثر بهذا الحق فيما يتعلق بالبلدان المستوردة للأسلحة أو البلدان غير المنتجة للأسلحة .

٣ - ونحن نرى أنه ينبغي النظر في مسألة "عمليات نقل الأسلحة" ضمن الإطار العام للحد من الأسلحة التقليدية ، مع جميع جوانبها الأخرى المتكاملة وغير القابلة للفصل ، خاصة قدرات الانتاج الدفاعي المحلية لمختلف البلدان ، فضلاً عن المشاغل الأمنية المشروعة للدول . ويجب أخذ هذه الجوانب في الاعتبار في نفس الوقت وبصورة متكاملة .

٤ - وترى باكستان أن تدابير الحد من الأسلحة التقليدية ، وهي تدابير جزئية ، أو لا تطرق سوى جانب واحد من مسألة متعددة الجوانب ، أو تمييزية ، غير قابلة للتنفيذ ومحكوم عليها بالفشل . وهذا ينطبق بشكل خاص بالنسبة للتدابير التي تركز على عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي وتهمل مسألة قدرات الانتاج الدفاعي المحلية .

٥ - وليس أمام العديد من الدول صغيرة الحجم ومتوسطة الحجم ، التي لا تملك قدرات إنتاج دفاعي محلية ، سوى الاعتماد على عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي لتلبية احتياجاتها الأمنية الأساسية . وهي تشعر في بعض الحالات بوجود تهديدات لأمنها صادرة عن دول ذات قدرات إنتاج دفاعي محلية كبيرة . ومن الواضح أن حرمان هذه البلدان صغيرة الحجم ومتوسطة الحجم من إمكانية اقتناء أسلحة عن طريق عمليات النقل على الصعيد الدولي يعرض أمنها للخطر وله أثر من شأنه أن يخل باستقرار السلم والأمن الدوليين .

٦ - ولذلك يتعين على المجتمع الدولي أن يمنع أية محاولات لعزل وإبراز جانب واحد فقط من جوانب الحد من الأسلحة التقليدية وهو عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي ، وعدم المبالاة بالجوانب الأخرى المبينة أعلاه .

تشيكوسلوفاكيا

[الأصل : بالانكليزية]

[٣ آب/أغسطس ١٩٩٠]

١ - ترى الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية أن مسألة التجارة الدولية بالأسلحة جزء هام في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي والتي ترمي بهدف تحقيق المزيد من الصراحة والوضوح . وإن هذا الهدف من شأنه أن يعزز ، في نهاية المطاف ، الثقة المتبادلة وأن يهيئ مناخا مواتيا لتحقيق المزيد من التقدم في مجال نزع السلاح نزعا حقيقيا .

٢ - في الدراسات المتاحة التي أجراها الخبراء ، ترد تشيكوسلوفاكيا في المرتبة السابعة في قائمة الدول التي قامت بتمديد الأسلحة في السنوات الخمس الماضية ، بعد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية وجمهورية الصين الشعبية وجمهورية ألمانيا الاتحادية .

٣ - وانطلاقا من الاتجاه الديمقراطي والانساني الجديد للسياسات الداخلية والخارجية لتشيكوسلوفاكيا ، أعلن الرئيس فاكلاف هافيل رئيس الجمهورية التشيكية والسلوفاكية ، ووزير الخارجية جيرى دينستبير ، مرارا وتكرارا ، أن وقف تسليم الأسلحة هو هدف تطوعي لسياسة تشيكوسلوفاكيا الخارجية .

٤ - وينبغي التأكيد في هذا الصدد على أن حل هذه المشكلة عملية معقدة للغاية ينطوي من الناحية العملية على عدد من المجالات الأخرى . وفي الوقت الراهن ، تقوم جميع القطاعات المعنية بدراسة المشكلة . وسننتقل بعد ذلك إلى القرار السياسي بشأن التحديد التدريجي لتجارة الأسلحة التشيكوسلوفاكية . وتأخذ صياغة نهج محدد بعين الاعتبار الآثار السياسية ولا سيما الاجتماعية الكبيرة التي تجعل المسألة حساسة للغاية . ولكننا لا نرغب في إطالة تنفيذ القرار المعتمد . وفي الوقت ذاته ، من غير الممكن التعجيل المفرط باعتماد النهج اللازم ، لأنه لا يمكن تحقيق الهدف المنشود إلا باتباع نهج يتحلى بالمسؤولية والتوازن .

٥ - إن الصراحة والوضوح في رأينا عنصران هامين في الحد من تجارة الأسلحة . واستجابة لقرار الجمعية العامة ١١٤/٤٤ بآء ، نشرت تشيكوسلوفاكيا في الآونة الأخيرة للمرة الأولى بيانات حول نفقاتها المخصصة للأغراض العسكرية ووضعتها وفقا لمنهجية الأمم المتحدة . وكنا قد نشرناها وقت إجراء محادثات نزع السلاح في فيينا . وبالإضافة إلى ذلك ، قررت الحكومة في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٠ وقف إنتاج الدبابات بحلول عام ١٩٩١ ، ووقف صناعة عربات سلاح المشاة خلال فترة سنتين إلى ثلاث سنوات ، وتسليم طائرات مقاتلة غير قابلة للتزويد بشبكات للأسلحة . وتعتزم الحد من إنتاجها للمدفعية . ومن الواضح مما ذكر أعلاه ، أنه ينبغي ، مقابلا لذلك ، إيجاد حلول للمشاكل المحددة المتعلقة بتحويل الإنتاج العسكري إلى إنتاج مدني .

٦ - وخلال فترة الانتقال ، ترى تشيكوسلوفاكيا أنه مما له أهمية قصوى إجراء تغيير في الاتجاه السابق لتصدير الأسلحة . فيجب ألا تكون هناك صادرات إلى المناطق التي توجد فيها منازعات أو إلى البلدان التي يعتبر نظام الحكم فيها نظاما طاغيا .

٧ - إن مشاركة أحد خبراءنا في وضع دراسة الأمم المتحدة عن طرق ووسائل تعزيز وضوح التجارة الدولية بالأسلحة التقليدية برهان على الأهمية التي تعلقها الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية على هذه المشكلة . ونعتبر أن نتيجة عمل الفريق الذي سيكون في شكل دراسة تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ضرورية للغاية ، من وجهة النظر الدولية وكمساعدة في النظر في هذه المشكلة محليا .

الجمهورية الديمقراطية الألمانية

[الاصل : بالانكليزية]

[٣ تموز/يوليه ١٩٩٠]

١ - إن زيادة المراحة والانضباط فيما يتعلق بنقل الأسلحة من شأنها أن تساهم بدون شك في تعزيز السلم الدولي والإقليمي وفي التسوية السلمية للمنازعات ، كما ستشجع الجهود الجارية في مجال نزع السلاح . وإن التطورات الأخيرة في الشؤون الدولية توفر ظروفًا مواتية لإجراء تعاوني بين البلدان المصدرة للأسلحة .

٢ - وترى الجمهورية الديمقراطية الألمانية أنه ينبغي اتخاذ تدابير على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية لتخفيف حدة المشاكل التي تؤدي إلى نقل الأسلحة على الصعيد الدولي . وهذا يفترض أن الدول ينبغي أن تتحلّى بضبط النفس في تصدير الأسلحة وفي حيازتها لها وأنه ينبغي أن تكون هناك أيضًا مشاورات بين الجهات الرئيسية المصدرة والمشتريّة للأسلحة بشأن تحديد نقل الأسلحة ووضع سجل تجاري دولي لها . وينبغي إيلاء الاهتمام الواجب بالمسائل المتمثلة بالإتجار الخفي بالأسلحة على الصعيد الدولي .

٣ - وينبغي أن تلعب الأمم المتحدة دورًا أكثر نشاطًا في زيادة الوضوح وفي تقييد تجارة الأسلحة . وهذا يتمشى مع ميثاق الأمم المتحدة ومع القرارات التي اعتمدت في الدورة الاستثنائية الأولى في الجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، والمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية . ويمكن أن تكون الخطوة الأولى ، عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٥/٤٣ طاء ، هي الدراسة التي يجريها الأمين العام عن طرق ووسائل تعزيز الوضوح في نقل الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي . وينبغي التركيز على التحليل المتعمق للمشاكل الواردة في الفقرة ١ من القرار وتقديم توصيات بشأن التدابير الوطنية والدولية للحد من نقل الأسلحة على الصعيد الدولي وزيادة الوضوح في هذا الميدان . وينبغي أن تولي هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في المستقبل المزيد من الاهتمام بهذا الموضوع مستفيدة من المناقشات التي أجريت خلال السنوات القليلة الماضية فيما يتعلق بمسألة نقل الأسلحة على الصعيد الدولي في سياق النظر في نزع السلاح التقليدي ، وأخذة بعين الاعتبار الدراسة التي ستعدها الأمم المتحدة وتقدم في السنة القادمة .

٤ - وتؤيد الجمهورية الديمقراطية الألمانية التوصية الواردة في قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٣ طاء ومفادها أنه ينبغي تعزيز النظم الوطنية للإشراف والمراقبة فيما يتصل بإنتاج الأسلحة ونقلها . وسوف تتخذ الجمهورية الديمقراطية الألمانية في الحال تدبيرا بهدف تخفيض إنتاجها وتصديرها للأسلحة ، ووقفها وقفا تاما في المستقبل المرئي . ولا تصدر الجمهورية الأسلحة إلى مناطق الأزمات كمبدأ سياسي عام .

الصين

[الاصل : بالصينية/الانكليزية]

[٥ نيسان/ابريل ١٩٩٠]

١ - إن مسألة نقل الأسلحة على الصعيد الدولي ينبغي أن تعالج بجدية وحكمة ومسؤولية . وينبغي أن يستخدم نقل الأسلحة لضمان استقلال الدول المعنية ، وسيادتها ، وسلامتها الإقليمية ، وللمساهمة في المحافظة على قدرتها الدفاعية اللازمة والمعقولة . وينبغي ألا يتدخل أي بلد في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى عن طريق نقل الأسلحة .

٢ - ينبغي أن يكون نقل الأسلحة على الصعيد الدولي مغيدا للشعوب في كفاحها العادل ضد السيطرة الاستعمارية ، والعدوان والاحتلال الاجنبيين ، ولتحقيق أو استعادة حقوقها غير القابلة للتصرف في تقرير المصير الوطني والاستقلال الوطني .

٣ - ينبغي أن يؤدي نقل الأسلحة على الصعيد الدولي إلى صيانة وتعزيز السلم والامن والاستقرار في المناطق المعنية والعالم بأسره .

٤ - إن الحظر الدقيق لجميع أنواع نقل الأسلحة ينبغي أن يطبق على تلك الدول أو الأنظمة التي تخضع البلدان الأخرى للعدوان والتوسع والاحتلال العسكري وممارسة العنصرية والسيطرة الاستعمارية ، انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة والأعراف الأساسية للمنظمة للعلاقات الدولية . وإن البلدان المعنية ينبغي أن تتخذ تدابير قوية لوقف نقل الأسلحة على الصعيد الدولي ، أي التدابير التي تتصل بالأعمال غير المشروعة مثل الاتجار بالمخدرات والإرهاب الدولي ، ولتعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد .

٥ - وينبغي معالجة مسألة نقل الأسلحة على الصعيد الدولي بالاقتران مع مسائل تخفيض التوتر الدولي ، وإزالة المنازعات الإقليمية ، ووقف سباق التسلح ، وتحقيق نزع السلاح تحت إشراف فعال .

٦ - وعلى أساس الامتثال للمبادئ المذكورة أعلاه ، يمكن النجاح في التنظيم والتحديد الرشدين لنقل الأسلحة على الصعيد الدولي بهدف تعزيز الاستقرار في إطار مستوى منخفض من الأسلحة وكذلك السلم والأمن العالميين .

٧ - وتتحمل أكبر البلدان المصدرة للأسلحة مسؤولية خاصة في تنظيم وتحديد نقل الأسلحة على الصعيد الدولي ، وينبغي أن تكون أول من يفعل ذلك . فينبغي للولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية المبادرة باعتماد تدابير لضبط النفس تكون محددة وفعالة ، بما في ذلك إجراء تخفيض جذري في صادراتهما من الأسلحة ، من أجل إيجاد ظروف مواتية لإجراء مشاورات ومفاوضات فيما بين جميع الجهات المصدرة والموردة للأسلحة بهدف تنظيم وتحديد نقل الأسلحة على الصعيد الدولي بطريقة رشيدة .

٨ - وينبغي تشجيع البلدان المصدرة والموردة للأسلحة ، فضلا عن جميع البلدان الأخرى المعنية ، على إجراء مشاورات ومفاوضات على قدم المساواة بالاستناد إلى مبدأ الأمن غير المنتقم لجميع الأطراف وإلى مبادئ أخرى ذات صلة ترد في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح (قرار الجمعية العامة د - ١٠/١) وعلى التوصل إلى اتفاق بشأن التنظيم والتحديد الرشدين لنقل الأسلحة على الصعيد الدولي .

٩ - وينبغي أن تلعب الأمم المتحدة دورا مفيدا في التنظيم والتحديد الرشدين لنقل الأسلحة على الصعيد الدولي . فمثلا ، ينبغي أن تحث أكبر البلدان المصدرة للأسلحة على الاضطلاع بمسؤولياتها الخاصة وعلى المبادرة باعتماد تدابير ضبط النفس ، وينبغي أن تشجع جميع الدول على إجراء مشاورات وعلى التوصل إلى اتفاق بشأن التنظيم والتحديد الرشدين لنقل الأسلحة وتوفير الخدمات الاستشارية والتقنية اللازمة لها ، وينبغي أن تشرع في دراسات وفي صياغة التدابير اللازمة والفعالة ضد هذا النقل للأسلحة ، الذي ينبغي أن يكون محظورا .

كندا

[الأصل : بالانكليزية]

[٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠]

١ - ترى كندا ، بوصفها إحدى الدول المقدمة للقرار ٧٥/٤٣ طاء المعنون "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي" وهو القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، والقرار ١١٦/٤٤ نون الذي اعتمدته الجمعية العامة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أن مسألة نقل الأسلحة على الصعيد الدولي مسألة تستحق اهتماما جادا من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

٢ - وقد شهد العقدان الماضيان زيادة كبيرة في التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية بدون تعزيز مقابل ، في معظم الحالات ، للسلم والأمن الدوليين . وبالإضافة إلى ذلك ، تغيرت في السنوات الأخيرة طبيعة تجارة الأسلحة ، من حيث أن جزءا متزايدا منها يتم عن طريق أجنبية شبه رسمية وغير رسمية .

٣ - إن نقل الأسلحة على الصعيد الدولي انعكاس للنظام الأمني الدولي ، الذي لا تتقاسم فيه جميع الدول مسؤولية توفير الأمن بل يقع على عاتق كل واحدة منها مسؤولية توفير الأمن . وهذا النقل للأسلحة من المرجح أن يظل سمة في العلاقات الدولية في المستقبل المرئي . ومع ذلك ، تعتقد كندا أن الانضباط المتزايد من جانب جميع الدول فيما يتعلق بنقل الأسلحة من شأنه أن يساهم في تعزيز السلم والأمن ، لا سيما في مناطق النزاع الفعلي أو المحتمل .

٤ - وبالإضافة إلى ذلك ، ترى كندا أن الانفتاح والوضوح المتزايدين في هذا الميدان من شأنهما أن يساهما في تخفيف حدة التوترات الدولية والإقليمية وأن ييسرا بالتالي تدابير الحد من الأسلحة ونزع السلاح .

٥ - ولأن كندا قلقة بشأن ما لنقل الأسلحة غير المقيد من آثار ضارة فإنها تراقب مراقبة وثيقة تصدير السلع والتكنولوجيا العسكرية إلى جميع البلدان باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية ، وترفض عموما تصدير تلك السلع والتكنولوجيا إلى الجهات التالية : (١) البلدان التي تشكل تهديدا لكندا وحلفائها ؛ (ب) البلدان التي تعتبر

أطرافاً في منازعات أو التي تعتبر مهددة تهديداً وشيكاً بها ؛ (ج) البلدان الخاضعة لجزاءات فرضها مجلس الأمن ؛ (د) البلدان التي لحكوماتها سجل مطرد بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ، إلا إذا لم يكن هناك خطر من استعمال هذه الأسلحة ضد السكان المدنيين .

٦ - وتستخدم كندا قائمة الذخائر الدولية التي تم التوصل إليها بطريقة متعددة الأطراف في تعريف السلع العسكرية . وتتضمن هذه القائمة الأسلحة والذخائر ، فضلاً عن المعدات والقطع "المصممة بصفة خاصة لأغراض عسكرية" ، مثل العربات العسكرية ، والمعدات الكاشفة للمدى العسكري ، وبعض أنواع المعدات الالكترونية ، المصنوعة وفقاً لمواصفات عسكرية . وبالإضافة إلى ذلك ، تمحص كندا على أساس كل حالة على حدة بعض أنواع المعدات "الاستراتيجية" أو "ذات الاستخدام المزدوج" مثل الطائرات العمودية ، التي على الرغم من بنائها على أساس مواصفات مدنية ، يعتزم العسكريون استخدامها لأغراض عسكرية . ويجري الآن استعراض هذا الجانب من السياسة الكندية لمراقبة الصادرات .

٧ - لا تمارس كندا مراقبة خارج حدودها على صادراتها ، لذلك تولي عناية في تقييم معاملات التصدير قبل أن تغادر السلع كندا . وفي جميع الحالات ، تسعى بشتى الوسائل إلى ضمان ألا تتحول السلع إلى بلد ثالث أو تتحول بهدف استخدامها في أغراض غير مصرح بها وذلك ، بحسب الاقتضاء ، عن طريق طلب شهادة من المستخدمين النهائيين لها .

٨ - إن الكشف عن تصاريح التصدير الفردية يتمتع بالحماية بصفة عامة في كندا ، ولكن الحكومة تحتفظ بالإحصاءات المتعلقة بتصدير السلع العسكرية ، بما في ذلك القيمة الإجمالية للصادرات العسكرية الكندية لكل بلد ، ويفرج عنها للبرلمانيين وللجمهور بناء على طلب محدد .

٩ - وتعرب كندا عن اغتباطها لأن الأمين العام ، كما طلب منه في قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٣ طاء ، يجري ، بمساعدة خبراء حكوميين ، دراسة عن الطرق والوسائل الكفيلة بالتشجيع على الوضوح في نقل الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي ، على أساس شامل وغير تمييزي . وتعتقد كندا أنه من الضروري التوصل إلى اتفاق دولي بشأن وسائل تحقيق المزيد من الصراحة والوضوح في هذا المجال قبل النظر في آليات يتم الاتفاق عليها على مستوى متعدد الأطراف لتطبيق ضوابط نقل الأسلحة .

مالي

[الاصل : بالفرنسية]

[٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠]

١ - تؤيد حكومة جمهورية مالي ، وفاء للسياسة البناءة التي تتبعها من أجل إحلال السلم والأمن ، وهما شرطان أساسيان لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، جميع الاجراءات أو التدابير التي قد تؤدي إلى تنظيم نقل الاسلحة دوليا أو إلى نزع السلاح الجزئي ، الذي يكفل الهدوء في العالم بأسره .

٢ - ولقد كانت مقترحات مالطة في سنة ١٩٦٥ ، والدانمرك في سنة ١٩٦٨ بشأن إنشاء شبكة دعائية لعمليات بيع الاسلحة على الصعيد الدولي بهدف الحد من انتشار الاسلحة ، محاولة لإحياء فكرة قديمة من أفكار عصبة الأمم التي كان بوسعها ، لو نجحت ، أن تضع أسس تسوية . ولكن تشكيك البعض ، وحذر الآخرين إزاء هذا المشروع أوضح أن مسألة انتشار الاسلحة التقليدية العشوائي مازالت قائمة وأنها تنبئ بعواقب خطيرة ومؤسفة فيما يتعلق بالوضع الدولي الحالي .

٣ - وتواجه التدابير المقترحة في قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٢ طاء ، نظرا للطابع السياسي للغاية الذي تتسم به المشكلة ، صعوبات سواء من حيث المبادئ أو من حيث تطبيق تلك المبادئ .

(١) ويتمثل التدبير الاول بمبدأ السيادة الوطنية . إن تعزيز نظم المراقبة الوطنية ينطوي في الواقع على إخضاع تلك النظم إلى قواعد دنيا صالحة لجميع الدول . ولكن يعسر على الدول أن تقبل بحجة السيادة أي شكل من أشكال التدخل في شؤونها الداخلية ولا سيما الدفاعية ، وهي من المجالات التي تعتبر حقلا متميزا فيما يتعلق بإنتاج الاسلحة ونقلها . لذا يشكل الرهان الاقتصادي والاستراتيجي الذي تنطوي عليه تلك الانشطة بالنسبة للبعض (الدول المنتجة) ، والأمني بالنسبة للآخرين ، السبب الرئيسي لوقف عملية التنظيم :

ونجد أنفسنا مضطرين ، رغم أن الوقت ليس مناسباً لتوجيه إدانات سخيفة ، للاعتراف بأن مسؤولية عدم تقييد إنتاج الاسلحة التقليدية ونقلها تقع كاملة حتى الآن على عاتق الدول الخمس الدائمة في مجلس الأمن ، وبصورة خاصة على عاتق الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ؛

١٣١ وتبين الأمثلة المستخلصة من الماضي بصورة واضحة بالفعل الموقف الذي اتخذته الدولتان الكبيرتان عندما رفضتا تكرارا إدراج مناقشات تدور حول تقييد إنتاج الأسلحة التقليدية ونقلها في جدول أعمال الجمعية العامة . فظل الاهتمام مركزا على مشاكل الأسلحة النووية ؛

١٣١ ولا ريب ، نظرا لعدم تغير المعطيات الأساسية المؤدية إلى مبادئ التسلح تغيرا ملموسا ، في أن الدولتين الكبيرتين هما الجهتين الوحيدتين اللتين بوسعهما ، بالفعل ، المبادرة في عملية الحد من صناعة الأسلحة في العالم ، وتقييد حركات التسلح والسيطرة عليها تماما وذلك نظرا للدور المهم الذي تؤديه في ميدان نقل الأسلحة ، وقدرتهما على التأثير على سير العلاقات الدولية في مجال التسلح ، ولكن شروط مثل هذه العملية أصبحت معقدة بسبب انتشار إنتاج الأسلحة التقليدية ؛

(ب) ويشكل التدبير الثاني الذي يومي الدول بعدم شراء أسلحة تزيد عن احتياجاتها الشرعية لتحقيق مستوى مقبول من الأمن ، مشكلة من حيث مستوى التقدير لا يمكن أن يكون الرد عليها إلا ذاتيا :

١١١ فمن ذا الذي يحدد مستوى التسلح اللازم لكل دولة لضمان أمنها والدفاع عن نفسها ؟ تلك لا شك مفاهيم متقلبة نظرا للعوامل المتعددة التي تدخل في تقييم مستوى الدفاع والأمن اللازم في بلد معين ؛

١٣١ ولا شك أن الدول الموجودة في نفس المنطقة دون الإقليمية تقوم بتقدير احتياجاتها فيما يتعلق بالدفاع والأمن وفقا لمعطيات جغرافية - سياسية وجغرافية - استراتيجية وفقا للمعطيات تحدد مدى ضعفها . ويُقدر خطر التهديدات الممكنة أو الفعلية التي تواجهها كل دولة في إطار منظور وطني خاص بكل دولة على حدة ؛

(ج) ويطرح التدبير الثالث مشكلة وجود عزم سياسي فعال لدى الدول من أجل التحكم في عملية نقل الأسلحة باعتبارها من المعطيات الأساسية لصيانة السلم والأمن العالميين المشتركين . فصراحة البعض وشفافيتهم في هذا المجال مشروطة بوجود درجة معينة من الثقة لدى الآخرين . لذا ينبغي توفير بعض المبادئ المشتركة في تلك المجالات

ومهما كانت المشاكل النابعة عن التوصيات المقدمة في قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٣ طاء عويصة يصعب حلها إلا أنه يمكن النظر في اتخاذ بعض التدابير الفعلية وإن كانت جزئية ولا شك غير كاملة :

١١' فقد يُطلب إلى الدول الأعضاء كافة ، ولا سيما المعنية منها بهذا الموضوع أكثر ، القيام ، كدليل على إرادتها السياسية للتعاون على بلوغ المثل الأعلى للأمم المتحدة ، ألا وهو تحقيق السلم بواسطة التحكم في إنتاج الأسلحة ونقلها ، بتأسيس هيئة وطنية تقوم بمهمة تعداد مجموعة المشاكل المتعلقة بالتحكم في الأسلحة وإدارتها . وستبرم اتفاقات تصل بين تلك الهيئات الوطنية وبين وكالات متخصصة معنية ببلوغ نفس الأهداف ، سواء على الصعيد دون الإقليمي أو على الصعيد الإقليمي . وينبغي أن تتوفر لتلك الوكالات نفسها الهياكل التقنية والخبرة القانونية اللازمة لتأدية المهمة الأساسية المتمثلة في التشاور والتنسيق ورصد التنفيذ فيما يتعلق بالتدابير التي تتخذها الدول بالاتفاق فيما بينها ؛

١٢' وستشكل تلك الوكالات ، في الواقع ، عاملا أساسيا في حل مجموعة المشاكل النابعة عن إنتاج الأسلحة ونقلها ؛

١٣' وقد يتطلب حل المشكلة تضمين مهام الوكالات مهمة القيام بالتنسيق مع الهيئات الوطنية التابعة لها كل على حدة ، بتعيين احتياجات الدول الشرعية في ميدان التسليح بعد أن توضع في الاعتبار الخصائص التي ينفرد بها كل إقليم أو كل منطقة دون إقليمية ، ولا سيما الخصائص الوطنية ، وتضمينها أيضا القدرة التقنية اللازمة لذلك . وسوف يمكن تحديد تلك المعايير من تفهم برنامج تسليح الدول ، ويمكن بالتالي من (تعيين) نياتها على المسرح الدولي ؛

١٤' وقد يكون الحل أيضا في اعتماد نظام الدعاية الذي اختبرته الأمم المتحدة خلال الستينات ، وتطويره وإضافة مبدأ المراقبة "في الموقع" عليه . ومن شأن هذا النظام أن يفرض على كل دولة إبلاغ وكالاتها الإقليمية أو دون الإقليمية بصورة تلقائية عن مشترياتها الجديدة . ويجوز للوكالات أن تتحقق من صحة ذلك في أي وقت كان ؛

١٥١ تلك هي الافكار المطروحة والمبينة في خطوطها العريضة والمستقاة من محاولات تنظيم الانتاج والنقل في الماضي ، من جهة ، ومن الإمكانيات التي يتيحها وضع المسألة المتقدم من جهة أخرى .

٤ - ويشترط ، لتحقيق فعالية التدابير المقترحة هنا ، إنشاء هيئة مركزية على مستوى الأمم المتحدة تسند لها نفس المهام والاختصاصات القانونية والتقنية المسندة للوكالات الإقليمية ودون الإقليمية والهيئات الوطنية .

٥ - وثمة هيئات تتناول بالفعل مسائل نزع السلاح سواء على صعيد الأمم المتحدة أو على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي في العالم ، ولكن لم تبلغ الأنشطة التي تفضلع بها تلك الهيئات أينما كانت في العالم ، المستوى المرغوب من الفعالية الذي يمكنها من تعديل الاتجاه المؤيد لتضخم إنتاج الأسلحة ولنقلها .

٦ - ولا يغيب عن الأذهان أيضا أن تشبث الدول البالغ بمبدأ السيادة الوطنية المقدس ، كما لا يغيب عن الأذهان أن المصالح الاستراتيجية والاقتصادية لبعض البلدان الأخرى تشكل العوائق الأساسية التي تحول دون إيجاد حل للمشكلة .

٧ - ولكن تسمح الأوضاع الدولية السائدة حاليا فيما يتعلق بنزع السلاح ، بالشروع في محاولات جديدة . ولقد أبدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية كما أبدت الولايات المتحدة الأمريكية استعدادهما ، حيث أبرمت اتفاقات تتعلق بهذا الموضوع فيما بينهما . وقبل بمبدأ المراقبة "في الموقع" الذي كانا يعترضان عليه بشدة حتى الآن . وتجرى الآن مفاوضات في جنيف وفيينا بشأن وضع قوانين تنظم التسليح التقليدي (مؤتمر نزع السلاح في أوروبا وخفض القوات في أوروبا الوسطى خفضا متبادلا ومتوازنا) .

المكسيك

[الامل : بالاسبانية]

[١١ تموز/يوليه ١٩٩٠]

١ - أعربت الجمعية العامة بموجب قراراتها ٧٥/٤٣ طاء و ١١٦/٤٤ نون عن اقتناعها بأن مسألة نقل الأسلحة تستحق النظر الجدي من جانب المجتمع الدولي .

٢ - وفيما يخص النظر ، أيضا في جميع المسائل المتملة بالسلم والامن الدوليين ، فإن مشكلة نقل الاسلحة على الصعيد الدولي لا تدخل في اختصاص الدول العظمى على سبيل القمر ، بل إنها مشكلة تهم جميع الشعوب .

٣ - وإذا وجدت حقا الرغبة في تفادي تهديد السلم والامن الدوليين في مناطق التوتر ، يجب إذن بذل جهود لتحقيق نزع السلاح الإقليمي الذي يتم بغضله تفادي نقل الاسلحة إلى تلك المناطق .

٤ - كما ينبغي مراعاة أن شعوب تلك المناطق تشهد حالة اقتصادية غير ثابتة للغاية ، بالإضافة إلى أنها تخصص مبالغ هائلة لاقتناء الاسلحة . وإذا سعت مختلف الحكومات إلى أن تخفض ، يوما بعد يوم ، من عمليات نقل الاسلحة ، يمكنها آنذاك الاعتماد على موارد أكبر لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدانها .

٥ - وفي هذا الصدد ، جرى النظر أثناء المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية المعقود في عام ١٩٨٧ ، في مسألة التجارة الدولية للأسلحة في إطار آشار الإنفاق العسكري على الاقتصاد العالمي ، وأشار في الوثيقة التي اعتمدها المؤتمر إلى أن الآشار السلبية المترتبة على نقل الاسلحة تتجاوز الفوائد التجارية المباشرة التي يجنيها الموردون للأسلحة كما تتجاوز الفوائد التي تجنى في مجال الامن .

٦ - وترى حكومة المكسيك أنه يتعين على المجتمع الدولي في الوقت الحالي ، وفي إطار مناخ ازدياد الانفراج ، أن يعكف على النظر بصورة واضحة في الآشار المترتبة على التجارة الدولية للأسلحة ، كما تأمل حكومة المكسيك أن تتمكن مداورات فريق العمل المعني بنزع السلاح ، والدراسة التي سيقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ، من تحديد سبل تعزيز تطبيق مبدأ الشفافية في جميع العمليات الدولية لنقل الاسلحة .

- - - - -